

## قانون رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٥

بنفع اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣.

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية.

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد.

## أصدر القانون الآتي :

**مادة ١** — يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٤ (مصلحة الميكانيكا والكهرباء) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٨٠٠٠٠٠ ج (ثمانون ألف جنيه) للبدء في تنفيذ مشروع نقل الورش الأميرية إلى أمبابا.

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة.

**مادة ٢** — على وزير المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه.

صدر ببيان الرئاسة في ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٥).

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين يكاشي (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

أحمد عبد العليم الشريان

## قانون رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٥٥

بنفع اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣.

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية.

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد.

## أصدر القانون الآتي :

**مادة ١** — يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ قسم ٢٠ (وزارة الإرشاد القومي) فرع ٣ (مصلحة الاستعلامات) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتماد إضافي قدره ٤٨٧ ج (أربعمائة وسبعين وثمانون جنيها) لإنشاء أحدى عشرة وظيفة تكميلية (أربع من الدرجة الخامسة، وأربع من الدرجة السادسة، وثلاث من الدرجة السابعة) وذلك من شهر مايو ويونيه سنة ١٩٥٥.

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفر اعتماد الدعاية والحفاوة والنشر المدرج في الباب الثالث من ميزانية الفرع نفسه.

**مادة ٢** — على وزير المالية والاقتصاد والإرشاد القومي تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه.

صدر ببيان الرئاسة في ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٥).

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين يكاشي (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم التيسوني

صلاح الدين مصطفى مالم صاغ (أ.ح.)